19926 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا داود بن رشيد ثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة حدثني ثابت بن الضحاك قال Y نذر رجل على عهد رسول ا A أن ينحر ببوانة فقال رسول ا A هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم قالوا لا فقال رسول ا A أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية ا ولا فيما لا يملك بن آدم